



الإدارة العامة للسياسات والبحوث والإحصاء

التاريخ: 26 ذوالقعدة 1447 هـ

الموافق: 13 مايو 2026 م

بنك السودان المركزي - الخرطوم

الإدارة العامة للسياسات والبحوث والإحصاء

منشور إدارة السياسات رقم (2026/13)

معنون إلى كافة المصارف والجهات ذات الصلة



الموضوع: تحفيز حصائل صادرات الذهب الحر

عملاً بسلطات محافظ بنك السودان المركزي بموجب قانون تنظيم التعامل بالنقد لسنة 1981 م تعديل (2011)، والمادة (20) من لائحة تنظيم التعامل بالنقد لسنة 2013، وفي إطار تشجيع صادرات الذهب الحر عبر القنوات الرسمية، بما يسهم في زيادة تدفقات حصائل الصادرات غير الجواز المصرفي، وبدعم استقرار سوق النقد الأجنبي، ويعزز الجهود الرامية إلى تحقيق التوازن المطلوب في سعر الصرف، فقد تقرر العمل بسياسة تحفيزية لصادرات الذهب تقوم على أساس الخصم من سعر البورصة العالمية، وذلك وفقاً للآتي:

1. يتم تسعير الذهب المعد للتصدير يوميًا بواسطة بنك السودان المركزي بعد خصم 10 دولار لكل أونصة من السعر العالمي لبورصة الذهب للأونصة عيار (24). على أن يتم تحويله إلى سعر الجرام بالدولار الأمريكي.
2. يتم إعلان السعر المشار إليه في الفقرة (1) أعلاه يوميًا عبر النظام الإلكتروني (XAR) الممنوح لكل من وزارة الصناعة والتجارة، والنافذة الموحدة لصادرات الذهب.
3. تتم محاسبة المصدر على أساس هذا السعر عند سداد قيمة الحصيلة، ولا يُسمح بمرور أي شحنة صادر إذا انخفضت قيمة الحصيلة عن القيمة المقدرة وفقاً للسعر المعلن.
4. على المصارف مد بنك السودان المركزي - إدارة الاحتياطات والذهب - بالإدارة العامة للأسواق المالية - براجعة شهرية إلكترونية بحجم حصائل صادرات الذهب الحر، وفق النموذج المعد لذلك.

يسري العمل بهذا المنشور اعتباراً من تاريخه مع ضرورة تعميمه على كافة فروعكم العاملة بالسودان.

ع/ بنك السودان المركزي

المعز حسن محجوب

إدارة السياسات

الإدارة العامة للسياسات والبحوث والإحصاء

ندى محمد أحمد جبارة